

السادة رئيس ونواب الرئيس وأعضاء مجلس النواب المحترمون

م/ تقرير لجنة المادة (١٤٨)

استناداً للأمر النيابي المرقم ١٤٨ بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٧ وبناء على ما أقره مجلس النواب في جلسته المرقمة ٢٥ والمنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٧ اجتمعت اللجنة النيابية الخاصة بمراقبة ومتابعة اعمال لجنة الامر الديواني رقم ٢٩ لسنة ٢٠٢٠ الحكومية برئاسة السيد النائب يوسف الكلبي وعضوية السادة النواب المذكورين في الامر النيابي وقد قامت اللجنة بالإجراءات الآتية :

أولاً - جمع الأوليات والمخاطبات المتعلقة بأعمال اللجنة النيابية المذكورة كافة .
ثانياً - الاجتماع مع رئاسة مجلس القضاء الاعلى والادعاء العام والashraf القضائي وللجنة القضائية المكلفة بالتحقيق .

ثالثاً- زيارة المقر الرئيسي للجنة الامر الديواني (٢٩) ولقاء برئisهم والاطلاع على آلية عمل اللجنة اعلاه .

رابعاً _ لقاء الموقوفين وزيارة مقر التوقيف لمرة واحدة فقط
خامساً- زيارة الهيئة التحقيقية القضائية في الرصافة .

سادساً - مخاطبة مكتب رئيس الوزراء لغرض تبليغ اعضاء لجنة الامر الديواني (٢٩) باجتماع مشترك مع لجنتنا للاطلاع على آلية العمل الا انه لم يتم عقد الاجتماع بالرغم من تحديده لاكثر من مرة وحسب الأوليات المرفقة .

بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢١ تم اللقاء بالموقوفين بحضور لجنة الامر الديواني (٢٩) والمحققين في موقف جهاز مكافحة الارهاب في المطار وقد تم ما يلى :

أ- الاطلاع على مكان التوقيف وهو مكان تتوفر فيه المحددات المطلوبة كذلك تم سؤال الموقوفين عن وضع الموقف وقد اشاد جميع الموقوفين بإدارة الموقف والقائمين عليه وهم جهاز مكافحة الارهاب

ب- تم اللقاء بالموقوف مدير استثمار بغداد والذي كان موقوفا في غرفة الطباعة بسبب تعرضه الى الشلل الرعاشى كونه كان يحتاج الى رعاية ورقابة طبية مستمرة

ج- تم احضار الموقوفين والاستماع اليهم كمجموعات (كل ٥ موقوفين سوية) حيث استمعنا الى ادعائهم بتعرضهم للتعذيب بواسطة الكهرباء وغيرها .

د- اطلعنا على تقارير طبية تبين سلامة الموقوفين موقعة من قبل لجنة طبية من قبل وزارة الصحة

- ٣- لم يتوفّر للجنة إمكانية الانفراد بالموقوفين والاستماع إليهم رغم طلب اللجنة ذلك
- ٤- حاولت اللجنة من خلال التنسيق مع الادعاء العام من محاولة اللقاء مع الموقوفين بشكل منفرد الا أنه تعذر ذلك للاسف بسبب سفر الادعاء العام وتمتعه بإجازة نهاية العام .

تبين للجنة البرلمانية ان عدد الموقوفين الكلي هو (٢٩) موقوف والمطلوب سراحهم بكفالة هو (١٤) شخص والصادر بحقهم اوامر قبض هو (٦٩) متهم وسجلت اللجنة النيابية الملاحظات التالية

اولا- ان جميع الملفات المفتوحة هي بناء على اوامر صادرة من السيد رئيس مجلس الوزراء .

ثانيا - جميع المتهمين القيد القبض عليهم بمذكرات قبض اصولية صادرة بموجب امر قضائي .

ثالثا- ادعى بعض المتهمين انهم لم يعرضوا على قاضي التحقيق بالرغم من مضي مدة بلغت اكثرا من عشرين يوما وهذا يخالف احكام المادة (١٩ /ثالث عشر) من الدستور (تعرض اوراق التحقيق الابتدائي على القاضي المختص خلال مدة لا تتجاوز ٢٤ ساعة من حين القبض على المتهم ولا يجوز تمديدها الا مره واحدة وللمدة ذاتها) ولم يتسع للجنة التأكد من صحة المعلومات بسبب عدم الاطلاع على الاوراق التحقيقية .

رابعا- لاحظت اللجنة ان اغلب تدوين الافادات قضائيا تمت بحضور محامي منتدب وهذا خلاف للمادة (١٩) من الدستور والتي بينت ان الاصل للمتهم حق توكيل المحامي وفي حال التعذر تقوم المحكمة بانتداب محامي على نفقة الدولة لذلك لاحظت اللجنة ان الهيئة القضائية لم تراعي الاصل وتوسعت بالاستثناء .

خامسا/ لاحظت اللجنة ان هناك اهمال لملفات فساد كبرى لم يتم التتحقق بها وان اغلب هذه الدعاوى التي نظرت هي ضمن عمل ومقدرة هيئة النزاهة بل ان كثير من هذه الدعاوى كان فيها قضايا منظورة امام القضاء .

سادسا/ لم تلتقي اللجنة بالموقوف (جواد كاظم الكرعاوي) حيث تم اخبارنا بأن الموقوف مسیر الى القضاء ولكن تبين فيما بعد انه لم يسیر الى القضاء وانما تم حجبه عن اللجنة ولاكثر من مرة بسبب تعرضه الى التعذيب حسب ما وصلنا من معلومات (من ذوي الموقوف)

سابعا/ لم يسمح للموقوفين اللقاء مع محاميهم او ذويهم الا بعد فترة طويلة حيث تدخل القضاء والسيد مدير الادعاء العام الذي باشر شخصيا الاتصال بذويهم من هاتفه الشخصي

ثامنا / لاحظت اللجنة ان الوضع الصحي لبعض الموقوفين كان متدهورا كما لاحظت وجود مفرزة طبية بامر طبيب لمعاينة الموقوفين

تاسعا / لاحظت اللجنة ان بعض من وردت اسمائهم في التحقيق وصدور اوامر قبض بحقهم لم يتخذ اجراءات بحقهم

عاشرا/ كان من المفترض ان تدعم جهود هيئة النزاهة في الشق الذي يتعلق بمكافحة الفساد كون دورهم اختصاصي وخبرتهم اوسع

النوصيات :

١- يؤكد مجلس النواب اننا كنا وما زلنا مع اي جهد حقيقي لمكافحة الفساد وفق الادوات الدستورية والقانونية .

٢- ضرورة دعم هيئة النزاهة الاتحادية وديوان الرقابة المالية ماليا واداريا وسياسيا من اجل ان تقوم بدورهم القانوني والدستوري بشكل واضح .

٣- الزام مجلس الوزراء بارسال اسماء مرشحي رئاسة هيئة النزاهة استنادا للمادة ٤ من قانون هيئة النزاهة المعدل النافذ لغرض التصويت عليه في مجلس النواب كون تولي المنصب بالوكالة يؤدي الى ضعف في الاداء وكما حدث سابقا

٥- الزام مجلس النواب ومجلس الوزراء بمعالجة الوضع المالي لنقل موظفي مكاتب المفتشين العموميين الى هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية للاستفادة من خبراتهم المتراكمة واستنادا لقانون الغاء مكاتب المفتشين العموميين رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٩

٦- التوصية الى مجلس القضاء الاعلى لفتح دعاوى قضائية في ادعاءات التعرض الى التعذيب من قبل الموقوفين باقوالهم امام اللجنة وكذلك ما ورد بافادتهم امام محكمة الجنابات المختصة وكذلك ما ورد على لسان ذويهم .

٧- بعد الاطلاع على الدعاوى المنظورة امام لجنة الامر الديواني (٢٩) ونوعيتها نجد انها دعاوى بالأغلب تقع ضمن عمل هيئة النزاهة بل ان اغلبها كان منظور امام القضاء لذلك ترى اللجنة بأن لا داعي لمثل هكذا لجان وتوصي بحلها واعطاء كل جهة اختصاصها الوظيفي والقانوني .

ختاما نؤكد مرة اخرى على ضرورة مكافحة الفساد بشكل حقيقي وفعال من خلال اتباع السياقات الدستورية والقانونية وكذلك اتباع اساليب تناسب مع ما وصل اليه مستوى الفاسد الاداري والمالي في العراق

النائب يسرى رجب

د. النائب احمد الجبورى

النائب محمد الغزي

النائب بخيار جبار حماد

النائب عمار الشبل

النائب احمد الكنانى

النائب يوسف الكلابى

النائب حسن فدعم

النائب زياد التجانبي

رئيس اللجنة

٢١٢

عاليه رئيسي مکام